#خطب_الجمعة #الخطب_المنبرية

خطبة جمعة | | تطهير النجاسات | | الشيخ أ.د. خالد بن علي المشيقح #خطبة_جمعة #خطبة

خالد المشيقح

الحمد لله له ما في السماوات وما في الارض. ما يكون من نجوى ثلاثة الا هو رابعهم. ولا خمسة الا هو سادسهم. ولا ادنى من ذلك قال اكثر الا هو معهم اينما كانوا. ثم ينبئهم بما عملوا يوم القيامة - 00:00:00

ان الله بكل شيء عليم. والصلاة والسلام على من بعثه رحمة للعالمين واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله. اما بعد فقد سنف لنا في خطب ماضية ان - 00:00:30

عن رفع الحدث فذكرنا الوضوء وصفته والغسل وكيف والتطهر بالصعيد. وفي خطبتنا هذه سنشير الى شيء من احكام طهارة الخبث. اذ ان الطهارة اما ان تكون رفعا للحدث او ازالة للخبث. عباد الله ان التطهر من من النجاسات - 00:01:00

من محاسن هذا الدين فهذا الدين ولله الحمد جاء بمصالح وما يسعدهم في دنياهم واخراهم. ومن هذه المصالح عظيمة مصلحة الطهارة في رفع الحدث وازالة الخبث. ان ازالة الخبث والنجاسة شرط او واجب في الصلاة. قال الله عز وجل وثيابك - 00:01:40

طهره قال ابن سيرين رحمه الله تعالى اغسلها بالماء. وفي الصحيحين وفي الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بقبرين بحائط من حيطان مكة او المدينة. فقال انهما لا - 00:02:20

عذبان وما يعذبان في كبير اما احدهما فكان لا يستتر من بوله اي لا نتنزه من بوله واما الاخر فكان يمشي بالنميمة. خرجاه في الصحيحين وفي اسمى تعالى عنها في التي سألت النبي صلى الله عليه وسلم - 00:02:50

عن الثوب يصيبه دم الحيض. اتصلي فيه؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم تحته ثم تقرصه بالماء ثم تنضحه ثم تصلي فيه. والعلماء رحمهم الله تعالى يجمعون على هذا فلابد عباد الله من التطهر في بدن - 00:03:20

اصلي وثوبه وبقعته التي يصلي عليها. اما بدنه فسائر ادلة استجمار والاستنجاء كحديث سلمان المخرج في صحيح مسلم ان النبي انه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ان قال وان لا وان لا نستجمر - 00:03:50

اقل من ثلاثة احجار فسائر هذه الادلة تدل على انه يجب على المصلي ان يزيل الاذى والنجاسة عن بدنه. واما ثوبك فكما تقدم في حديث اسماء رضي الله تعالى عنه - 00:04:20

اتصلي فيه؟ قال تحته ثم تقرصه بالماء ثم تصلي واما بقعته فقصة الاعراب رضي الله عنه الذي بال في طائفة من المسجد فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بذنوب من ماء فصبه عليه. خرجاه في الصحيحين - 00:04:40

من حديث ابي هريرة وانس رضي الله تعالى عنهما. عباد الله وليعلم ان متنجسة لا يخلو تطهيره من ثلاث حالات. الحالة الاولى ان تكون نجاسته مغلظة وهي نجاسة الوف وهي نجاسة بلوغ الكلب في الاناء. فاذا ادخل الكلب فما هو - 00:05:10

وفي الاناء فهذه نجاسة مغلظة. يجب ان تغسل سبع مرات. احداهن في التراب حدث في حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه عليه وسلم قال اذا ولغ الكلب في اناء احدكم فليغسله سبع مرات - 00:05:40

جاهن بالتراب وفي لفظ اولاهن بالتراب فيوضع فيوضع التراب او قال ثم يوضع عليه شيء من الماء ثم يحرك ثم يغسل بعد ذلك ست مرات واذا كان هناك شيء يقوم مقام التراب كالصابون والمنظفات - 00:06:10

المستجدة فانها تغني عن التراب. هذه النجاسة عباد الله نجاسة مغنظة. لابد فيها من سبع غسلات كما سلف. واما القسم الثاني

فنجاسة مخففة وهي نجاسة الصبر الذي لم يأكل الطعام فاذا بال على شيء فانه يكتفى يكتفى بان يصبر - 00:06:40
فالماء عليه دون عصر او دلك. ففي حديث ام محصن بنت قيس ها اتت النبي صلى الله عليه وسلم بغلام لها لم يأكل الطعام. فبال بحجره فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بماء فنضحه ولم يغسله. خرجاه في الصحيحين. وفي حديث - 00:07:10
ابي السمح رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يرش من بول الغلام يغسل من بول الجارية. فالطفل الذي لم يأكل الطعام لشهوة وانما يغلب وعلى طعامه اللبن والحليب فانه يكتفى بالنظح كما سلف. كذلك ايضا - 00:07:40
من النجاسة المخففة نجاسة المذي. فالمذي اذا اصاب اذا اصاب الثياب او او البدن فانه يكفي فيه الرش. وهو ما يخرج اولا عند تحرك الشهوة. وربما لا يشعر الانسان بخروجه فاذا اصاب شيئا اذا اصاب شيئا من البدن او الثياب فيكفي - 00:08:10
فيه الرش عباد الله واما القسم الثالث فهو بقية النجاسات فتطهيرها من باب تطهير من باب تطهير النجاسة المتوسطة. فهذا فهذه تطهيرها ليس له عدد محدد كبول كبول الكبير وبول الجارية والدم المسبوح وغير ذلك من النجاسات. كبول - 00:08:40
فيما لا يؤكل لحمه الى اخره فهذا يغسل المسلم مرة او مرتين او ثلاثا يغلب على الظن حتى يغلب على الظن ان المحل طهر. واذا احتاج الى شيء من الدلك او العصر فانه يصير الى ذلك. عباد الله واذا كانت النجاسة على - 00:09:10
الارض فانه يكفي فيها غسلة واحدة. كما سلف في حديث انس وابي هريرة في قصة الذي بان في طائفة من المسجد فان النبي صلى الله عليه وسلم دعا بذنوب من - 00:09:40
فاصاب فصبه عليه فيكفي غسلة واحدة فاذا افاض الماء عليه وذهبت عين النجاسة كفى ذلك عباد الله ليعلم انه يعفى عن يسير النجاسات. فاذا اصاب الثوب او البدن نجاسة يسيرة. فانه لا يجب تطهير هذه النجاسة. وان - 00:10:00
فحسن لكن لو تركها فان هذا مما يعفى عنه. ويدل لذلك يدل لذلك حديث احاديث الاستجمار فان المسلم اذا استجمر فانه سيبقى شيء من اثر النبي وهذه النجاسة عفا عنها الشارع. اسأل الله سبحانه وتعالى بمنه وكرمه ان يجعلني - 00:10:30
واياكم من التوابين ومن المتطهرين. انه ولي ذلك والقادر عليه. الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم. ما لك يوم الدين والعاقبة للمتقين. ولا عدوان الا على الظالمين اللهم صلي وسلم وبارك على من بعثه الله رحمة للعالمين. عباد الله ومما - 00:11:00
عند تطهير النجاسة. ما يبقى من اثر النجاسة. كلونها او رائحتها اذا ذهبت عينها فاذا بقي بعد التطهير شيء من الاحمرار او شيء من الاصفرار فان هذا معفو عنه. كذلك ايضا اذا بقيت الرائحة فان هذا ايضا معفو عنه - 00:11:30
عباد الله ومن السنة ومن السنة للمسلم اذا اصاب اذا اصاب بدنه او ثوبه او بقعته شيء من النجاسة والاذى من السنة ان يبادر الى تطهيره والا يؤخر ذلك فان تأخيره يكون عرضة للنسيان للنسيان. ويدل لذلك - 00:12:00
عن النبي صلى الله عليه وسلم فان النبي عليه الصلاة والسلام في حديث ام محصن بنت قيس لما بال الصبي في حجره دعا النبي عليه الصلاة والسلام مباشرة بالماء فنضحه عليه - 00:12:30
ولما بال في طائفة من المسجد دعا النبي عليه الصلاة والسلام بذنوب مما عليه مباشرة. عباد الله وليعلم وليعلم ان الماء لا يشترط في تطهير النجاسة لكن الماء اكمل من غيره في التطهير. فاذا طهرت النجاسة بالمسح كما لو اصاب - 00:12:50
شيئا ثقيلا كان اصابت الزجاج او اصابت شيئا سقيلا من طاولة او رخام او بلاط ونحو ذلك. واكتفى المسلم بالمسح فان هذا جائز ولا بأس ويطهر المحل. كذلك ايضا تطهر النجاسة بالشمس وبالريح. فاذا اصاب الثوب - 00:13:20
شيء من هذه النجاسات. ثم عرضه للشمس او عرضه للريح. واذهبت اثر النجاسة فانها فان المحل يطهر ويدل لهذا ان النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي عليه الصلاة والسلام ذكر ذكر في ذيل المرأة يصيبه الاذى. قال النبي - 00:13:50
عليه الصلاة والسلام يطهره ما بعده. وكذلك ايضا ذكر عليه الصلاة والسلام في ان طهورهما ان يدعكهما بالتراب. ولان النجاسة عين مستقذرة شرعا. فاذا فاذا ازيلت باي مزيل فان المحل يطهر. عباد الله واذا نسي المسلم - 00:14:20
اوجه الى النجاسة نسي النجاسة وصلى او جهل ان على ثوبه او بدنه او شيئا من النجاسة وصلى فان صلاته صحيحة ولا يلزم بالاعادة لان هذا من باب وما متروك والنواهي يعذر فيه بالجهل والنسيان والخطأ والاكراه. اسأل الله - 00:14:50

سبحانه وتعالى بمنه وكرمه ان يجعلني واياكم ممن يأخذ ممن علموا سنته ويأخذ بهديه انه ولي ذلك والقادر عليه. اللهم اهدنا فيمن هديت وعافنا فيمن عافيت وتولنا فيمن توليت. اللهم انا نسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى. اللهم علمنا ما ينفعك - 00:15:20
وانفعنا بما علمتنا يا ذا الجلال والاكرام. اللهم فرج كربا مكروبين. ونفس عسرة المعسرين واقض الدين عن المدينين واشف مرظى المسلمين وعافي مبتلاهم واغفر لميتهم. اللهم اغفر لموتى المسلمين اللهم اغسلهم بالماء والثلج والبرد ونقهم من الذنوب والخطايا كما ينقى الثوب - 00:15:50
ابيض من الدنس. اللهم اغفر لنا ما قدمنا وما اخرنا. وما اسررنا وما اعلنا. وما انت اعلم به منا. انت المقدم وانت المؤخر. اللهم امنا في اوطاننا واصلح ائمتنا وولاة امورنا. اللهم اجعلهم - 00:16:20
في منى لكتابك وسنة رسولك محمد صلى الله عليه وسلم. امرين بالمعروف ناهين عن المنكر يا ذا الجلال والاكرام. اللهم احفظ علينا حدودنا واحفظ علينا بلادنا. اللهم من ارادنا بسوء فاشغله - 00:16:40
نفسه ورد كيده في نحره واجعل اللهم تدميره في تدبيره. واجعل اللهم الدائرة عليه. ربنا اتنا دنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار. اللهم صلي وسلم وبارك على نبينا محمد - 00:17:00